

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

5266 - حدثنا أحمد بن أبي رجاء حدثنا يحيى عن أبي حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمر

. قال هما B

العنب أشياء خمسة من وهي الخمر تحريم نزل قد إنه فقال A رسول منبر على عمر خطب Y
والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل . وثلاث وددت أن رسول A لم
يفارقنا حتى يعهد إلينا عهدا الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا .
قال قلت يا أبا عمرو فشيء يصنع بالسند من الرز ؟ قال ذلك لم يكن على عهد النبي A أو
قال على عهد عمر .

وقال حجاج عن حماد عن أبي حيان مكان العنب الزبيب .

[ش أخرجه مسلم في التفسير باب في نزول الخمر رقم 3032 .

(يعهد إلينا عهدا) يبين لنا بيانا فيها .

(الجد) أي أحوال ميراثه .

(الكلالة) أي من هي على التحقيق وهي القرابة من غير جهة الأصول والفروع .

(أبواب من أبواب الربا) بعض المبايعات التي يدخلها الربا في التعامل .

(قال قلت) القائل هو أبو حيان التيمي أحد الرواة .

(يا أبا عمرو) هي كنية الشعبي .

(بالسند) بلاد بالقرب من الهند ولعلها الصين [